

قرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ٢٠٠٣م بشأن تشكيل لجنة لإدارة برنامج البطالة المؤقتة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل ،

وبناء على تنسيب وزير المالية ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة لمواجهة تدرج أوضاع العمال في الظروف
الراهنة ،

وبناء على ما أقره مجلس الوزراء بجلسته، المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ
٢٩ / ١١ / ٢٠٠٣ م ،

قرر مايلي :

مادة (١)

تشكل لجنة لإدارة برنامج البطالة المؤقتة برئاسة وزارة العمل وعضوية وزارات
المالية والشؤون الاجتماعية والزراعة وممثل أو أكثر من قطاع العمال ، وذلك
بالتنسيق بين الوزارات المذكورة .

مادة (٢)

على اللجنة وضع برنامج يشمل آليات ومعايير عملها لعرضه على المجلس
للمصادقة عليه .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر في مدينة رام الله بتاريخ ٢٩ / ١١ / ٢٠٠٣ م
الموافق ٥ / شوال / ١٤٢٤ هـ

أحمد قريع
رئيس مجلس الوزراء